

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 553 @ الرافعي أما على طريقة العراقيين التي رجحها النووي فلا يشترط ذلك وإنما يشترط أن لا يزيد ما بينهما على ثلاثمائة ذراع كما تقرر وعليه يدل كلام الروضة كأصلها والمجموع وإذا صح اقتداء الواقف فيما مر .
فيصح اقتداء من خلفه أو بجانبه وإن حيل بينه وبين الإمام ويكون ذلك كالإمام لمن